ذ. علي بلحسن

أيث ورياغل

مقاربة تاريخية-اجتماعية

من خلال وثائق جديدة

أيث قمرة 1660-1920

تأطير وتقديم د. محمد أونيا

من مزايا المؤلف، أنه في كثير من الأحيان، ينطلق من قراءته المتأنية لعدد من الأوفاق والعقود (وثائق يفوق عددها 500 مؤرخة ما بين 1660-1920م) ليقف عند جملة من الأحكام القيمية الفضفاضة والمتهافتة التي تخللت أعمال كبار الدارسين الأجانب الذين اهتموا ببنية القبيلة الورياغلية ونسقها السياسي، من قامة المراقب الإساني «إميليو بلانكو إيثاكا»، وعيار الأنتربولوجي الأمريكي «دايفيد م. هارت». فكان لا يتوانى عن نقدها ودحضها. ليس هذا وحسب، فقد لا نبالغ إذا قلنا إن مثل هذه الدراسة الرصينة لو عممت على سائر القبائل الريفية لدفعت بكثير من المهتمين إلى مراجعة الصور النمطية التي انتهت إلينا على يد الدراسات الإثنوغرافية الكولونيالية، ولحفزت الباحثين المختصين على إعادة طرح الأسئلة المنهجية حول ماضي المجتمع الورياغلي والريفي عموما، هل كان مجتمعا قبليا انقساميا؟ أم كان مجتمعا زراعيا تراتبيا وتناوبيا «يعتمد على النوبة في نمط عيشه، في مياه السقي، في تغذية فقيه المسجد، في ثويزا، في تقسيم العمل داخل المنازل، في الألعاب الجماعية، وتنظيم الحراسة على شاطئ المجاهدين والمقاومة»؟

12€ 70 درهما

9 789920 304108

الفصل السابع

بنية القبيلة

إن الدراسات التي اهتمت بالقبيلة والنظام القبلي في المغرب عموما وفي الريف خصوصا، منذ أواخر القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين هي جلها دراسات أجنبية. وكانت تستهدف معرفة خصائص المجتمع المغربي، وفهم بنياته وتاريخه وخصوصياته، واستكشاف موارده تمهيدا لغزوه واحتلاله. وقد ارتبطت هذه الدراسات بأجندات الدول الاستعمارية، واعتبر البحث العلمي سلاحا للغزو. وهكذا اعتبرت هذه الدراسات بأن تاريخ المغرب هو تاريخ قبائل. «**يلذ لمؤرخي عهد الاستعمار أن يكتبوا أن تاريخ المغرب "تاريخ قبائل"**».[1]

ولم تنظر إلى القبيلة كمفهوم تاريخي قابل للتطور لبناء كيان سياسي موحد، بل نظرت إليها كمفهوم أنتروبولوجي كما فعل «**ستيفان گزيل**»، و«**روبير مونطاني**» وغيرهما. بل الأكثر من ذلك قسمت المدرسة الكولونيالية المغرب إلى ثنائية بلاد المخزن وبلاد السيبة، (بربر وعرب)، يسودهما صراع أزلي: المخزن يريد السيطرة والتطويع وفرض الضرائب، والقبيلة تدافع عن التسيير الذاتي والاستقلال، ورفض دفع الضرائب. وفي هذا السياق يقوم المخزن بالحملات والحركات العسكرية.[2]

وقد أسقطت هذه الدراسات هذه الثنائية على الريف عموما والقبيلة الورياغلية خصوصا، ووسمت الريف بالبلاد المستقلة عن المخزن وغير الخاضعة لسلطته. ليس غرضي

---

[1]- **عبد الله العروي**، مجمل تاريخ المغرب، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، ص. 89.

[2]- **الهادي الهروي**، القبيلة، الاقطاع والمخزن مقاربة سوسيولوجية للمجتمع المغربي الحديث 1844-1934، إفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2005، ص .27.

نا الخوض في هذه المسالة التي تبقى من اختصاص كبار المؤرخين والباحثين الذين
مكانهم إثبات ذلك أو نفيه، وإنما ارتأيت فقط، أن أشير إلى وجود وثيقتين تحيلان على
حضور المخزني في الريف: الأولى ترجع إلى أواسط القرن الثاني عشر للهجرة (سنة
115هـ) الموافق للقرن الثامن عشر (سنة 1743م) وتتعلق برسم الحدود «إگميرن» بين
ثلتين في أيت قمرة، حيث تشير بصريح العبارة إلى تدخل سلطة «المخزن». وهذه الوثيقة
رقعة من طرف عدلين وإشهاد وتوقيع القاضي **محمد الغلبزوري**، ومما ورد فيها: «**ومن تعدى
ى قلع الحدود المذكورين تلزمه عقوبة الله وعقبة (عقوبة) المخزن**».[3] وهذا معناه أن المخزن كان
اضرا بشكل أو بآخر في الريف، ويفرض العقوبات على مخالفي القوانين والأعراف
اري بها العمل في القبيلة الوريغلية.

أما الوثيقة الثانية فترجع إلى بداية القرن العشرين وهي من توقيع قاضي بني وريغل «**سي
د ن سي حدو أوعزوز**» وفيها أشهد أحد المكلفين باستخلاص أعشار ديوانة مرسى
كور أنه دفع مبلغا نقديا مما تحصل لديه، لتاجر يهودي مقابل بيعه كمية من الغاز
ضاعة التي احتاجت إليها القوات المخزنية التابعة للقائد **أحمد المسردى** الذي بعثه الثائر
ارة إلى المنطقة.

ومعلوم أن **بوحمارة** كان قد عين شبكة من القياد من الأعيان المحليين في قبائل الريف
سط خاصة في قبيلة أيث وريغل لكن سلطتهم كانت صورية وشكلية وعابرة، ويفهم
تعيين **بوحمارة** لكتيبة من قوات مخزنية على رأسها قائد مخزني يشرف على ديوانة مرسى
ور، أنه كان يستفيد ويتحكم في أعشار تلك الديوانة، وما يثير الاستغراب في هذه
نة أن قاضي بني وريغل آنذاك وهو الفقيه والعلامة المجاهد **سي محمد ن سي حدو أوعزوز**
«**الروگي بوحمارة**» بعبارة لا تنسجم ومواقف هذا المجاهد، وتلك العبارة هي: «مولانا
بن الحسن نصره الله»، ونعت كذلك القوات المشرفة على ديوانة مرسى النكور قبالة

نة، رقم، 188، بتاريخ 1155 هـ، موافق 1743. انظر الملحق.

جزيرة النكور التابعة لسلطة بوحمارة، بالقوات المخزنية. ولسنا ندري هل هي مجرد مجاملة من
هذا القاضي، كي يتقي شره، أم انطوت عليه هو أيضا، حيلة **الروگي** قبل أن يفتضح أمره.

«**الحمد لله وحده أشهد الواضع علي الحاج علي بن الحاج محمد بن علوش من عال أحمد ويحيى
من عال يوسف وعلي الوريغلي حين دفع وصير جميع ثلاثة وأربعين ريالا في الكاز وسخرة المخزنية
وغير ذلك على اليهودي** [...] **اسمه يوسف وذلك للقائد أحمد المسردى نائب أميرنا سيدنا ومولانا
محمد بن الحسن نصره الله في مرسى النكور** [...] **عام إحدى وعشرين وثلاث مائة والف (1904)
عبد ربه محمد بن أحمد بن عزوز قاضي بني وريغل وفقه الله امين**».[4]

وهكذا فإن المنطقة كانت لها علاقة بشكل أو بآخر مع الدولة المركزية، بدليل وجود
عدد من المراسلات المخزنية موجهة إلى القياد المحليين بالريف خلال القرن التاسع عشر
وبداية القرن العشرين، ناهيك عن تعيين بعض القواد بالرغم من محدودية نفوذهم، عقب
كل حملة عسكرية يقوم بها المخزن ضد قبائل الريف فضلا عن تعيين بعض القضاة.

وتذكر الرواية الشفوية أن «**السي محند احمليش**» من الزاوية الخمليشية حضر أحد
الاجتماعات التي نظمها أعيان بني وريغل لما كانوا يستعدون لمواجهة غزو **بوحمارة** لقبيلتهم
فقال لهم: «**لا يجب أن نضرب الملك**». ورد عليه شيخ طاعن في السن «**أَلْبُوثْ وَالحَا ذ سيدي
ربي**»، ومعناه «**سنضربه حتى وإن كان إلها**».[5] فهل يعني هذا أن الفقيه والشريف ومن في
شاكلتهم من «الخاصة» كالأعيان كانوا قد استكانوا ومالوا إلى مهادنة الثائر **بوحمارة** خوفا
على مصالحهم قبل أن ينقلبوا ضده بعدما جرفهم التيار الشعبي المقاوم لتدخل **بوحمارة** في
أرضهم؟

فما القبيلة إذن؟ وكيف تم تعريفها؟ اختلفت التعريفات لمفهوم القبيلة بين الدارسين
والباحثين والسوسيولوجيين والأنتروبولوجيين والإثنوغرافيين حسب توجهاتهم الإديولوجية
والعلمية. وهكذا اعتبرت القبيلة كوحدة سياسية أحيانا ووحدة اقتصادية أحيانا أخرى، أو

4– وثيقة، رقم، 401 بتاريخ 1321 هـ، موافق 1904. انظر الملحق.
5– رواية شفوية من جدي **شعيب المحسن**.

كوحدة إيكولوجية تفسر ارتباط البربري بالأرض كرمز للتحدي والقوة، والحفاظ على الرموز
الموروث الثقافي المتجذر في المجتمع، وقادرة على تقرير استقلاليتها عن الدولة المركزية.[6]

فالقبيلة عموما هي اسم ومجال خاص بها، فلا قبيلة بدون مجال «**ولكل قبيلة اسم ومجال
اص بها، ولكل قسمة ضمن القبيلة حصتها من هذا المجال**».[7] وتحمل القبيلة اسما مشتركا
تتميز بتقاليد وعادات وأعراف ومؤسسات ومواسم وأسواق. فالقبيلة وحدة اقتصادية
جتماعية وسياسة. إنها وحدة اقتصادية، تلبي حاجيات الأفراد على مستوى الإنتاج
لتوزيع والاستهلاك، ووحدة تتميز بتنظيم اجتماعي مطابق لعلاقات الجماعات المكونة،
وحدة سياسية ذات مؤسسات خاصة لها علاقات مع قبائل أخرى.[8] ومما لا شك فيه أن
قبيلة ليست موضعا جغرافيا فحسب «**وإنما هي معطى إثني وإيكولوجي واجتماعي واقتصادي
خلاقي وعقائدي**».[9]

اهتمت المدرسة الفرنسية والأنجلوسكسونية بدراسة البنية القبيلة في منطقة الريف
تمدة النظرية الانقسامية، بحيث تعتبر أن المجتمع ينقسم بصفة لا متناهية، والرابط
أساسي هو النسب الأبوي (الجد المشترك). وتكون هذه الأجزاء والقسمات متصارعة
ينا ومتحدة حينا آخر في صيرورة انصهار وانشطار.[10] أما العلاقات الاجتماعية فتسودها
ساواة والتشابه بين الأفراد والوعي الجمعي وغياب التراتبية الاجتماعية. ومن أهم رواد
ه النظرية الفرنسي «**روبير مونطاني**»، والإسباني «**بلانكو إيناگا**»، والأمريكيان «**كون**»
«**دايفيد هارت**». وهؤلاء الثلاثة قاموا بدراسة ميدانية للمجتمع الوريغلي امتدت لفترة
ية ليست بالقصيرة.

هادي المروني، م. س. ص. 63.
هارت، م. س. ص. 16.
8 -**Driss Benali,** *Essai sur la formation économique et sociale du Maroc précapitaliste*. SMERK. 1983. P. P. 170- 171.
مروني، م. س. ص. 7.
هارت، م. س. ص. 434.

وقد تعرضت هذه النظرية لعدة انتقادات منها إسقاط النموذج الذي اعتمده **إيفانس
بريشارد** في قبائل النوير في السودان، وإهمال البعد التاريخي وإنكار التراتبية الاجتماعية
وفصل القبيلة عن سياقها التاريخي والقول بستاتيكية المجتمع القبلي، وإهمال أشكال الملكية
وتنوعها، فضلا عن وهْم نظرية الجد المشترك.[11]

بعد الانتقادات التي وجهها «**مونسون**» لمواطنه الأمريكي **هارت** نجده يغير موقفه من
اعتبار بنية القبيلة الوريغلية بنية انقسامية، إلى القول بعدم انطباق النموذج الانقسامي على
تلك القبيلة.[12]

ولتجاوز الغموض الذي سقط فيه الباحثون الغربيون الذين وظفوا مصطلحات مختلفة
لتسمية الوحدات الاجتماعية من قبيل «القسمة الكبرى» و«القسمة الصغرى»، و«السلالة
الكبرى» و«السلالة الصغرى»، ومفهوم «الفخذة»، و«العشيرة» أو «القسمة»، ارتأينا
الرجوع إلى التقسيم المعتمد من طرف الوريغليين أنفسهم الذي يقسم القبيلة من القمة إلى
القاعدة كما يلي:

– «**ثاقْبِيتْشْ**» **القبيلة**: وتنقسم إلى عدة أرباع أو أخماس، وكلما كان عدد هذه
الوحدات كبيرا إلا وكانت القبيلة كبيرة، فيقال مثلا عن قبيلة أيث وريغل إنها تنقسم إلى
«خمس اخماس».

– «**الخْمس**» أو «**ثاخْمَاسْتْ**»: هو المستوى الانقسامي الأعلى في القبيلة، كانت له
وظيفة هامة مرتبطة بالأحلاف وغرامات الدم، وتقسم القبيلة الوريغلية إلى «خمسة
اخماس».

– «**أَرْبِعْ**»: هو المصطلح المتداول في جل الوثائق المكتوبة نظرا لارتباط هذه الوثائق
بالأسواق، والمرتبطة بدورها بهذا المستوى الانقسامي بالتحديد، فعندما تكتب وثيقة متعلقة

11– مقال **ناصر السوسي**، المقترب الانقسامي للمجتمع القبوي بالمغرب: التحليل والحدود (إرنست گيلنر نموذجا الموقع الالكتروني للمركز الموريتاني للبحوث والدراسات الإنسانية).
12– **هارت**، م. س. مقدمة الكتاب الخاصة بالترجمة العربية.

ث حذيفة مثلا، يتم ذكر هذا «**الربع**» دون الإحالة إلى القسمتين الأخريين اللتين كلان معها أحد أخماس القبيلة، ونعني بهما أيث عروس وإعكّيين. هكذا نلاحظ في ائق المتوفرة لدينا التنصيص مثلا على «**أربع أيت حذيفة**» و«**أربع أيت عبد الله**». وبدورها تنجزأ هذه الأرباع إلى نصف الربع «**أزگن نرْبَع**»، وخير مثال على ذلك «أربع ن أيث يفة»، إذ يقسمها واد غيس إلى نصفين «أزگن نربع» جنوب الواد، ويتكون من ثيغدوين سارحيون وأغزار عيسى وإشوعائن وإرقراقن، والنصف الآخر غرب الواد، ويتكون من كور وإبا(ر)داجن وبوجضاض وإحدوثن وإهارونن وثيزمورين. وكانت تنشب بينهما اعات دموية خلال فترة «الريفوبليك».

ويتوفر كل رُبع على مؤسسات ضرورية للحياة والتي تضمن له الاستمرارية والاستقلالية، ل أهمها السوق الأسبوعي، والقانون العرفي، والموارد الطبيعية الخاصة به.[13] ومجلس يعالج س القضايا الكبرى التي تهم الخمس ككل.

وبدوره يقسم كل ربع إلى مجموعة من المداشر و«**ذارفقين**» و«**إجوجُگا**» والأسر «**وباث**».

- «**المدشر**»: وقد يكون شاسعا مجاليا، ويتكون من عدد كبير من «**ثارفقين**»، ومن الات مختلفة. لكل «**ذارْفيقْث**» ممثلها «**أزدجيف**»، أو «**أمغار**» يتكلم باسمها. وقد يكون شر محدودا مجاليا، إما متوسطا أو صغيرا، يتكون من «**ذارْفيقْث**» واحدة أو اثنتين لهما س النسب. وقد يأخذ اسم «**ادشار**» بدون أن يضاف إليه اسم الساكنين فيه. مثال شر أيث مسعود الأصلي الذي تشبث باسم المكان إلى يومنا هذا رغم فراغه من اكنة الأصلية التي انتقلت في أواسط القرن العشرين إلى مدشر أيث مسعود الحالي، ولم لها سوى الارتباط الروحي مع مدشرها الأصلي، حيث يوجد ضريح جدهم «**سيدي ود**». وأحيانا يتخذ المدشر اسم عين ماء «**ثانوث**»، «**ادشر ن ذانوت**»، أو يتقمص اسم ية «**ادشر نْ الزّويث**» أو اسم فرقة أو سلالة الخ.

يداگا، م. س، ص. 47.

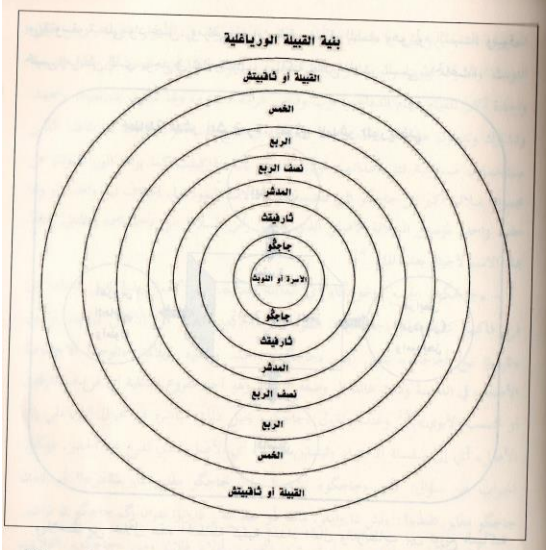

ويشكل مدشر أيث قمرة نموذجا لمدشر واسع مجاليا، وغير متجانس سلاليا، فالمجموعات التي كانت تستوطنه إلى حدود أواخر القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، وهي «**أو قمرا**» و«**أمرار**» و«**إجر أوغْمير**»، اختفت ولم يتبق منها سوى أسماؤها التي ظلت تطلق على أدوار الاستفادة من الماء «**الثّوبَث أوْمان**» للسقي في «**بوملك**». في حين حافظ المدشر على مسجد قديم للخطبة، وضريح سيدي **لمعيز** الذي كان يسمى من قبل «**زاوية سيدي لمعيز**»، ومقبرة قديمة. ويتوفر مدشر أيث قمرة على موارد متنوعة من أراضي زراعية

بورية وسقوية على واد غيس، ومراعي ومياه وطرق وسوق للنساء وهو يوم السبت، وسوق خميس إمرابطن الذي يوجد في مجاله الترابي، وساكنة تقطن المدشر تسمى «**اجماعث**».

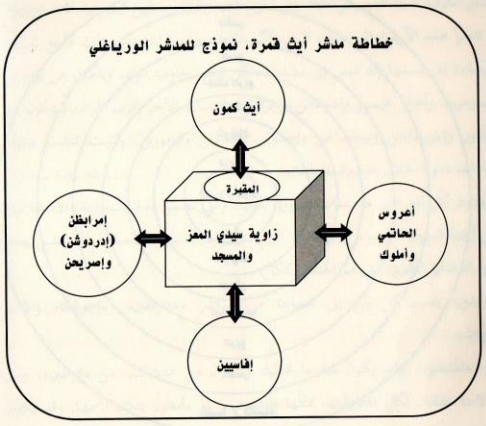

ويلاحظ من خلال هذه الخطاطة كيفية إعداد المجال والترابطات بين توزيع الساكنة والأماكن المقدسة (الزاوية والمسجد والمقبرة) إذ تحتل هذه الأخيرة المركز، وتحيط بها مساكن سلالات المدشر «**ذارفقين**». ورغم تعدد الفرق المشكلة للمدشر وتنوعها، فإنها عاشت في سلام ووئام واستقرار في جماعة واحدة، تنظم وتسير شؤونها بالتوافق والتشاور، ولم تسدها غوضى الدائمة التي تحدثت عنها الدراسات الغربية.

- «**ذارْفيقث**»: تتكون من عدد من «**إجوجگا**»، قد يصل عددها إلى أكثر من خمسة، تعتقد أنها تنتسب إلى جد مشترك تعرف به، فيطلق عليها «أولاد فلان». وتشكل مجموعة «**ذارفقين**» ساكنة المدشر أي «**اجماعث**». وتعتبر «**ذارفقين**» تجمعات عائلية مستقلة على

المستوى الداخلي، أي ما يتعلق بالمُلك والإرث والمشاركة في الأدوار الجماعية من قبيل النوبث والشرط وثويزا والوزيعة والغرامة. وعلى المستوى الخارجي تتحد في إطار قسمة واحدة أكبر للقيام بمهام الدفاع والحرب وقبض غرامة «الحق»، ولها ممثلون يتكلمون باسمها. وتشارك وتتعاون هذه السلالات عند المساهمة في دفع قيمة كراء المرتزقة «**ثازطاط**» الذين سيتحملون مسؤولية قتل أعدائهم. ويرى **هارت** بأن «**ذارْفيقْث كما يراها الورياغليون، هي مجموعة سلالية أكبر من جاجگو التي تتضمن، في الحالات النموذجية، أخلاف ابن واحد، أو ربما حفيد واحد، لمؤسس السلالة الأصلي الذي يشكل رأس السلالة التي تأخذ اسمه وبالتالي يحتفظ بهذا الاسم لأجيال بعد ذلك**».[14]

- «**جَاجْگو**» الجمع «**إجوجگا**» أي العائلة الممتدة. فهي كلمة ريفية يحيل معناها إلى فرع فاكهة كالطماطم «**جاجگو ن الطوماطيش**»، ويعني الفرع من الأصل «**رَوْمْ**». ونقول «**ثارْوَا نيجْ أجاجگو**» بمعنى أبناء «**جاجگو**» واحد. ويعتبره «**إيغاگا**» «**الوحدة الاجتماعية الأصعب في الدراسة وذلك عائد إلى وضعه الوسيط وهو أحد الفروع العائلية أي فرع من ثارفقين أو النسب الأبوي**».[15] وعندما نقول «**جاجگو**» يحيل ذلك مباشرة في مخيال الورياغلي إلى الأصل، أي إلى سلسلة الأجداد «**ثيسار(ن)سَتْشْ**»، أي الأصل الذي تفرع عنه الجذر. فيكون الجواب عن سؤال: لأي «**جاجگو**» تنتمي؟ «**مَان جاجگو مِغَار(ن) ذَار(ن)سَقضْ**»؟ أو «**مَان جاجگو مِغَار(ن) تقنذ**»؟: «**نَش ذا وايَغر، مَاشَا ذُو عبد الله زِ ذَار(ن)وَا نفران زگ جاجگو ن فران**». بمعنى أنا ورياغلي، ولكن من أيث عبد الله من أولاد فلان ومن «**جاجگو**» الفلاني. فالانتماء يبدأ بالإشارة إلى قبيلة أيث ورياغل مع ذكر ما يميزه عن باقي الأرباع المشكلة لتلك القبيلة، مع التأكيد أكثر على اسم السلالة «**جاجگو**». وهنا يحضر الايمان بالقوالب النمطية التي تحدد هوية الفرد وتفاعلاته مع الجماعة والقبيلة، بمعنى عدم الاهتمام بالفرد في حد ذاته بل يكون الاهتمام بأصله.

14- هارت، م. س. ج. 1 ص. 473.

15- إيغاگا، م. س. ص. 34.

وتؤكد الوثائق بدون استثناء عند التعريف بأحد الأشخاص، ذكر الاسم كاملا والنسب والفرقة والربع والقبيلة. وهذا مثال على ذلك: اشترى **المرابط حدو بن المرابط الطاهر الدردوشي الغلبزوري الورياغلي**. أو فلان بن فلان الخطابي من أيث إغير ايزان الورياغلي، أو **محمد بن عبد الكريم الخطابي المزمي الأجديري**، بمعنى نزوع الأشخاص عند التعريف بأصلهم نحو التميز والاستقلالية والإحساس بالفخر. وعموما يتكون «**جاجگو**» من زواج شخص ما بامرأة أو أكثر، ويتفرع عنه أبناؤه الذكور ويشكلون بدورهم «**إجوجگا**» بعد زواجهم، ويتسمون بأسمائهم، وبعد تفرع «**إجوجگا**» يشكلون «**ذارفيڤث**».

خطاطة تمثل «جاجگو» المرابط حدو

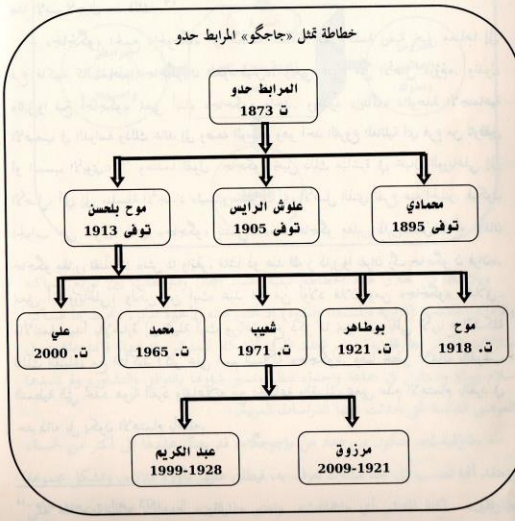

كما يتضح من خلال الخطاطة أعلاه فإن «**جاجگو**» **المرابط حدو** (**أحمد**) كان يتكون من ثلاثة أولاد وهم **محمادي وعلوش** الملقب **بالرايس وموح** الملقب **ببلحسن**. وبعد ذلك تفرع عن «**جاجگو**» الأصلي ثلاثة «**إجوجگا**»، أي سلالات بعد أن أصبح كل واحد من الأبناء الثلاثة يشكل «**جاجگو**» خاصا به، بعدما تزوج وأصبحت له ذرية مكونة من الذكور والإناث. والذي يجب التأكيد عليه أن هذه «**الإجوجگا**» الثلاثة مستقلة على المستوى الداخلي، أي لكل «**جاجگو**» أملاكه وحقوقه وواجباته. وعلى المستوى الخارجي، يشكل كل «**جاجگو**» وحدة متحدة في الحياة والموت والسلم والحرب كما أسلفنا. وعند اجتماع «**إجوجگا**» يشكلون الفرقة «**ذارفيڤث**» ومجموعة «**ذارفڤين**» تشكل المدشر «اجماعث».

وتعتبر العائلة «**جاجگو**» المكون الصغير للقبيلة وتتفرع إلى أسر ممتدة وأسر نووية تقطن في مجال محدد ضمن المدشر وبعيدا عن سكن العائلات الأخرى بمسافة معينة قد تصل إلى نصف كيلومتر. وقد تمتلك قطعة أرضية بجوار سكن العائلات الأخرى. وترتبط العائلة بالأرض أكثر من القرابة. وتحمل اسم الجد أو اسم الأب. ومن الأمثلة على ذلك «**تارروا ن حدو ن طاهر**». (وفي حالة وفاة الجد والأب وتيتم الأطفال وفقدانهم للمسؤول، يحدث أن تتزوج المرأة من أخ زوجها ويصبح الأخير هو المسؤول، أو تتدخل الجماعة لاختيار شخص يتصف بالأمانة والوفاء) ويصبح هو المسؤول «**ويتقدم عليهم**».[16] ويلعب الجد أو الأب دورا محوريا، وهو مصدر كل سلطة، ويقوم بتقسيم العمل وتوزيع الإنتاج، ويحافظ على وحدة العائلة والممتلكات، وعلى مكانتها وهيبتها داخل المدشر وفي القبيلة ككل، والدفاع عن المدشر والتضحية في سبيله أن اقتضى الأمر ذلك. مثال استشهاد المرابط حدو كما أسلفنا.

وتنقوى العائلة بحسبها ونسبها: الاسم والشهرة والثروة من أرض وزيجات ومال، والسلاح وعدد الأفراد والحلفاء، والحفاظ على الأرشيف «**ركواغض**»، والتي تعتبر المرجع الأساس، بحيث يتم الرجوع إليها كلما دعت الضرورة لذلك لتصحيح أو تأكيد وضعية ما.

16- انظر وثيقة، رقم، 72 في الملحق.

وكلما توسعت العائلة وكثر عددها تقوى نفوذها داخل الجماعة، وأصبح بإمكان ممثلها أن يتنافس على التمثيلية «**أمغار**» في مؤسسات المدشر والخمس والقبيلة «**أيث أربعين**». وفي حالة وفاة الجد تتحمل الجدة المسؤولية في تقسيم العمل، ويعتبر رأيها هو الحاسم في جميع القضايا وخاصة إذا كانت تنتمي إلى عائلة معروفة بحسبها ونسبها.

ويمكن أن نميز بين نوعين من العائلات وهما:

- **العائلة الممتدة**: تتشكل من عدد من الأسر قد يصل عددها إلى خمس أو ست أسر في الدار الواحدة. وتشغل سكنا مشتركا، في إطار نوبة وعيالة «**زغوثْش**» واحدة، «**ثيغاغث**» واحدة (أي كانون واحد)، أو في إطار «**زغوثْش**» مستقلة، ويقتسمون بينهم بيوت المنزل، ويكون لكل أسرة بيت خاص بها «**أحام**». وهذا النوع من الأسر كان منتشرا بكثرة على عكس الأسر النووية.

- **الأسرة النووية** أو «**النوبثْ**»: تكون مستقلة على مستوى العول «**رعوثْش**» والسكن، وهذا النوع من الأسر كان محدودا في القبيلة الورياغلية. وفي مدشر أيت قمرة، شكل أولاد **المرابط حدو الدردوشي** استثناء، إذ كان لكل واحد من أولاده الثلاثة (**محمادي والرايس وبلحسن**) سكن مستقل ومتباعد عن الآخر. وكذلك بالنسبة لأولادهم، إذ امتلك كل واحد منهم منزله الخاص، وتمتع كل واحد باستقلالية تامة، من حيث التملك والأنشطة الفلاحية (الأرض واذيوگا والبيدر) والمشاركة في الأدوار الجماعية. ولكن الناطق الرسمي باسمهم شخص واحد «**أزدجيف**».

الفصل الثامن

مؤسسات القبيلة السياسية والدينية والشرعية

تعتبر المؤسسات السياسية والعرفية للقبلية ركيزة الدفاع عن الهوية وسيرورة العلاقات السوسيو اقتصادية والسياسية وغيرها. فالأعراف لم تكن قوانين لفض النزاعات فحسب، بل هي منظومة من القيم تحمل تراثا موغلا في القدم، وتعكس تصورا ملائما للحياة ونمط العيش وتدبير الندرة، وتضفي طابع الإنسية على مؤسسات القبيلة والمحافظة على التوازن والاستمرارية.

ولم يعرف العرف صدامات مع الشرع، بحيث لم نصادف أي موقف من الفقهاء (العدول والقضاة) يعبر عن ذلك من خلال الوثائق المكتوبة، بل على العكس من ذلك، كان هناك تعايش وتكامل رغم اختلاف المرجعيات. وكانت الأعراف تشبه إلى حد ما القوانين العلمانية إذ تعتمد على العقوبات المالية والعينية ولا تنص في مضامينها على الحدود الشرعية. ومن ضمن هذه المؤسسات السياسية والعرفية:

- «**اجماعث**» **الجماعة**: وتعني مجموعة من الأفراد يجمعهم مجال المدشر ويجتمعون غالبا في المسجد أو في مكان آخر إذا استجد مستجد ما. وهذا المفهوم يكتنفه الغموض وله دلالة واسعة إذ يدخل في نفس الوقت في تنظيم البنية القبلية وكذلك في مؤسساتها. وهناك من شبهها بالفوروم الروماني والأكورة اليونانية، ومن اعتبرها وحدة إدارية أو اجتماعية أو قانونية أو دينية أو عسكرية أو تجمعا من العائلات موجه نحو غايات اقتصادية وتتكون من عدد من الفرق.[17] وهناك من اعتبر «**اجماعث**» كهيئة سياسية[18]

17- إيناگا، م. س. ص. 43.

18- روبير مونطاني، م. س. ص. ص. 152.

حقيقية تتكون من «**إزدجيفن**» لجميع العائلات. أو «**جمعية عامة**» مكونة من رؤساء جميع العائلات الأصيلة وتجمع بين السلطات الإدارية والتشريعية والتنفيذية.[19] وحسب **هارت** «**تعني كلمة «اجماعث» كل أعضاء المدشر وبالتحديد كل الذكور البالغين وليس مجلس المدشر المكون من الأعيان فقط، كما يفهم خطأ من الكتابات الإسبانية والفرنسية حول المغرب**».[20]

وهكذا يتبين مرونة هذا المفهوم وغموضه إلى حد ما، مما حال دون تحديد الدارسين الأجانب بدقة لهذا المفهوم، بل الأكثر من ذلك زادوا من غموضه باعتمادهم مفاهيم غربية أسقطوها على الوضعية المغربية وعمموها على مجموع التراب المغربي. وكما يدل عليها اسمها، فلفظة «**اجماعث**» هي جماعة من الناس يجمعها مجال معين ولها مدلول سوسيو اقتصادي وثقافي وديني. ويختلف المجال الذي تنتمي إليه، فقد يكون واسعا يشمل عددا من المداشر، أو يكون محددا في مدشر واحد. وكمثال على ذلك «**اجماعث ن أيث قمرة**» التي كانت قبل المقاومة الريفية، أي قبل سنة 1921، تجمع بين عدد من المداشر الصغيرة لقلة عدد ساكنتها، منها مدشر أيث قمرة والمداشر المحيطة بها: أيث حذيفة وأيث مسعود وثانوت وإزفزافن وإبغريين. وكانت هذه المداشر مرتبطة بصلاة الجمعة في مسجد أيث قمرة وتسمى في الوثائق بـ«**اجماعث ن أيث قمرة**»:

«**الحمد لله حضر شهيداه فيما سلف عن تاريخه مع جماعة آيت قمرا وفيه إذ ذاك تشاحنوا الفريقين آيت اجر وغمير مع امرارن [...] على بعض الحدود المعروفين بينهما في موضع آيت مرارت بمنزل بني حتم وعينوا الجماعة المذكورة الحدود المذكورين حدا بعد حد حتى وصلوهم لحدود آيت قمرا الذين لهم بموضع الالواز المعروف عندهم وعرف كل واحد منهم حد ملكه في الأرض المذكورة بشهادة الجماعة [...] ومن تعدى على قلع الحدود المذكورين تلزمهم عقوبة الله وعقوبة المخزن [...]**».[21]

[19]– **الهروي**، م. س. ص. 108.

[20]– **هارت**، م. س. ص. 469.

[21]– وثيقة، رقم، 188، بتاريخ 1155 هـ، موافق 1742، توقيع العدلين والقاضي **محمد الغليزوري**.

وتؤكد إحدى الوثائق أن نزاعا وقع على مؤخر الصداق في مدشر أيت قمرة وتدخلت «**اجماعث**» من أجل الصلح بين الطرفين: «**وتخاصموا في ذلك وترافعوا وبعد حضروا في مجمع الجمعة اجر وغمير وخصوص من جمعة (جماعة) ابغليا وايت قمرا وندبوهم الى الصلح [...]**».[22] بمعنى أن ساكنة المدشرين إبغريين وأيث قمرة كانت تشكل جماعة واحدة. وبعد هذا التاريخ انفصل هذان المدشران واستقل كل واحد منهما بجماعته الخاصة بسبب تزايد النمو الديموغرافي وتكاثر العائلات. ورغم صلاة الجماعة التي توحد هذه الجماعات أيام الجمعة والأعياد، إلا أنها لا تشكل جماعة سلالية واحدة، بل جماعة ترابية يوحدها الانتماء إلى نفس المدشر الذي منه تستمد تسميتها.

إلى جانب الشعور بالانتماء إلى نفس المجال، تتقاسم «**اجماعث**» نفس الموارد الطبيعية كالأرض والماء والمرعى والغابة والطرق، لذلك تسودها الروح الجماعية، ونفس الإرادة في العيش المشترك، والحفاظ على مشاريعها وصيانة مؤسساتها المشتركة، مثل المسجد، والمقبرة، والطرق، والسوق، وتشييد أماكن تجميع المياه «**إگرمامن**»، وإصلاح السواقي، وتنظيم «**النوبث**»، و«**ثويزا**»، والتعاون في الأنشطة الفلاحية وفي الأفراح والأتراح.

وظيفة «اجماعث»: تتداخل وظيفة «**اجماعث**» نسبيا مع وظيفة «**إمغارن**» لكنهما يتكاملان ولا يمكن الفصل بينهما، وهي مؤسسة موازية لـ«**إمغارن**» المدشر. إذ يقومان بتدبير الشأن العام وخدمة المصلحة العامة من خلال الأعمال المشتركة والتضامن والتعاون. ف «**اجماعث**» تهتم بتنظيم الحياة اليومية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والدينية داخل المدشر، أما «**إمغارن**» فيتكلفون بما هو سياسي والقضايا الجنائية.[23]

فـ«**اجماعث**» هي إذن، تعاقد والتزام أخلاقي بين الأعضاء المكونين للجماعة يهدف إلى خدمة مصلحة الجماعة وتدبير شؤونها العامة. والذي يتخذ القرارات هم «**إزدجيفن**». وهكذا يلتزم الجميع ذكورا وإناثا بتقديم هذه الخدمة انسجاما مع المثل الذي يقول «**أن**

[22]– وثيقة، رقم، 216 بتاريخ 1217 هـ، موافق 1802.

[23]– **هارت**، م. س. ص. 537.

اجماعة تكفي الواحد والواحد ما يكفي اجماعة»، وكذا الالتزام برباط الجماعة ولا يمكن الخروج عنه «**ما يخرج على الجماعة إلا الشيطان**». ويكتسي تنفيذ قرارات الجماعة طابعا إلزاميا لا يمكن التملص منه، وهذا ما تفيده عبارة «**أنائث اجماعث**» أي، هذا ما قررته الجماعة واتفقت عليه. وقد يصل الأمر بالجماعة أن يصبح لها نوع من القدسية، إذ يتخوف الجميع من أن ترفع الدعاء (الفاتحة) ضده، وتكون عواقبها وخيمة على هذا الأخير. ولذلك يتحتم على الجميع احترام «**اجماعث**» والالتزام بما تقرره.

ومن أهم المجالات التي تدبرها «**اجماعث**»، تعيين الفقيه وتحديد أجرته السنوية «**الشرط**»، والإشراف على جمع الشرط وتوصيله إلى دار الفقيه إن كان يقطن خارج المدشر. (وكانت العادة تقتضي تعيين الفقيه من خارج المدشر لضمان عدم انحيازه إلى سلالة دون أخرى). وتنظيم جمع «النوبث» للفقيه، وتدبير شؤون المسجد بتعيين مقدم المسجد (وهذا الأخير يتحمل مسؤولية تسيير أمور المسجد كتوفير الماء والحطب للطهي والتدفئة وجمع الصدقات، وتدبير ممتلكات المسجد وهي أراضي تم وقفها لصالحه)، وتنظيم الأشغال «**ثويزا**» لاستصلاح الطرق وتجمعات المياه والسواقي، وكذلك تنظيم الوزيعة الجماعية في المواسم أو تقاسم ثمن ثور أو بقرة مقابل حصة من لحمها تضامنا مع صاحبها، ومساعدة بعض المحتاجين وخاصة الأرامل في مواسم الحرث وجمع المحاصيل الزراعية وجني الثمار وتعيين أحد الأشخاص للتقديم على اليتامى وتحمل مسؤوليتهم والإشراف على مصالحهم في حالة عدم توفر أحد الأقرباء، والحضور في الحفلات وخاصة الأعراس ومراسيم الدفن والعزاء، والمساهمة في فض النزاعات على العقار وتعيين الحدود. وهكذا تتكامل وظيفة «**اجماعث**» مع هيئة «إمغارن» في المدشر.

– **مجلس «إمغارن»**: المفرد «**أمغار**»، أي «**أمقران**»، أي الكبير وهم ممثلو المدشر أو «**أربع**» أو «**الخمس**» أو القبيلة. ويتم اختيارهم من طرف «**اجماعث**» أو يفرضون نفسهم. ويكتسب هذا اللقب لمن تتوفر فيه شروط معينة كسداد الرأي والقوة الفعلية والسياسية، والشجاعة، والثروة، والأتباع والحلفاء، والأقارب، والأسلحة، وقوة المرافعة، والإلمام

بالأعراف، والقدرة على الاقناع، وإبداء الرأي، وفض النزاعات، وقبض غرامة «**الحق**»، ويجب ألا يكون عجوزا.[24]

ومن اجتمعت فيه هذه الشروط والخصال يمكن أن يحصل على التمثيلية في مجالس «**أيث أربعين**». وهي مجالس ثلاثة تتكامل فيما بينها: مجلس المدشر ومجلس الربع ومجلس القبيلة. والذي تجب الإشارة إليه أن «**إمغارن**» كانت لهم السلطة الفعلية من خلال التقرير والتنفيذ وكلمتهم هي العليا ولا ترد، إذ يتدخلون أين شاءوا ومتى شاءوا، ويتمتعون بنوع من «**الحصانة**» بحيث كانت لهم حرية التنقل داخل القبيلة والقبائل المجاورة. مثلا يمكن أن يفرضوا الغرامات والعقوبات على الأفراد رغم توفر البعض على رسوم قضائية تثبت الصلح والبراءة.[25]

تتشابه القضايا التي يبت فيها المجلسان الأول والثاني. وهي قضايا تهم الحياة الاقتصادية والاجتماعية بما فيها تنظيم الأنشطة الفلاحية ومواسم الحرث والجني والدرس، وقضايا السرقة والترامي على أملاك الغير،[26] والخصومات والنزاعات على الأرض والمياه وإلحاق الضرر بالمواشي[27] والمزروعات، وتنظيم الري والأعراس، وارتياد الأسواق وتعيين الفقيه والنظر في قضايا الزنى والقتل، وأداء غرامة الدم أو الصلح.[28] وكذلك البت في بعض المستجدات المستعجلة والطارئة.

أما مجلس القبيلة فينظر في القضايا الكبرى التي تهم القبيلة وعلاقتها بالقبائل الأخرى ومع المخزن، وسائر القضايا المشتركة والمصالح العليا التي تهم القبيلة في السلم والحرب.[29]

[24]– **أحمد عبد السلام البوعناني**، حرب الريف التحريرية ومراحل النضال، الجزء الأول، طنجة، 1974. ص. 44.

[25]– وثيقة، رقم، 453، بتاريخ 1318 هـ، موافق 1900.

[26]– **Emilio Blanco Izaga**, *EL RIF, 2ª parte la ley rifeña*. P. 38.

[27]– وثيقة، رقم، 308، و309 بتاريخ 1287 هـ، موافق 1870.

[28]– قانون أيث عصية، *la ley rifeña* م. س. ص. 53.

[29]– من بين القضايا التي بت فيها مجلس القبيلة الاتفاق للتصدي لقوات **الووكي بوحارة** الغازية، وكذلك البت في قضية محلية تتمثل في قضية الزنى المرتكبة في مدشر ذغرا بقبيلة بقوية، إذ تروي الرواية الشفوية أن امرأة تدعى «**الحاجة**» كانت تدير زاوية هناك تظاهرت بإشفاء النساء من العقم، فكانت النساء الراغبات في الإنجاب يزرنها من القبائل المجاورة، بينما كانت تلك «**الحاجة**» تخطط في السر مع بعض الرجال لاغتصابهن. وعندما افتضح أمرها على يد إحدى ضحاياها من قبيلة أيث بوفراح التي حكت لزوجها ما تعرضت

– «**أكراو**»، وهو الاجتماع الذي تعقده هذه المؤسسات في المسجد أو الزاوية أو تحت الشجرة أو في السوق حيث يخصص له مكان خاص. وأما مجلس القبيلة فيجتمع في سوق القبيلة مثل سوق «**أحد ن ذيسا(ر)**» الواقع على أحد روافد واد غيس «**واد بُهْرونْ**». وكانت تلك الاجتماعات تتميز بصعوبة اتخاذ القرار، إذ لا وجود للهيمنة المطلقة والانفراد بالرأي حيث تتخذ القرارات بالتوافق وبشكل «ديموقراطي»، لأن بنية وخصوصية القبيلة الورياغلية لا تسمح بهيمنة الزعيم الوحيد باستثناء أيام المقاومة المسلحة مع **محمد بن عبد الكريم**، لأن الخطر كان كبيرا ويستلزم قيادة كارزمية تكون في مستوى التحديات. ورغم ذلك تعرض لمعارضة شديدة من طرف بعض الشخصيات التي كانت تتمتع بالنفوذ داخل القبيلة الورياغلية، على عكس بعض القبائل الأخرى في المغرب التي عرفت بروز الزعيم الوحيد. ويرى «**جاك بيرك**» أن بروز القائد أو الزعيم عبارة عن ظاهرة شاذة في المؤسسة السياسية القبلية ما دام ظهوره يحد من السير الطبيعي للحياة القبلية الديمقراطية.[30]

وكانت الاجتماعات تسير بشكل لبق وتسودها اللياقة واحترام الآراء المختلفة، والمساواة النسبية،[31] وبحضور أحد الشرفاء. وتعتمد هذه المجالس على القوانين العرفية لتنظيم مختلف المظاهر الحياتية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية باستثناء ما يتعلق ببعض الأمور الشرعية كالزواج والطلاق والنفقة والإرث.

– «**اللف**»، عبارة عن مؤسسة اجتماعية وسياسية ونظام تعاقدي بين القسمات والعائلات والقبائل، تلتزم بمقتضاه بالدفاع المشترك والتآزر بين المجموعات المشكِّلة لهذا اللف ضد الأخطار المحدقة بالقبيلة. ويلعب «**اللف**» كذلك دور المحافظ على السلم

له من اغتصاب وهتك لعرضها من طرف أشخاص داخل الزاوية، انتشر الخبر بين القبائل، فكان أن حضر إمغارن من أيث ورياغل وأيث يطفت وأيث بوفراح الذين قدر عددهم بإثنين وعشرين، يتقدمهم كبير أعيان القبيلة الورياغلية المسمى «**موح ن سعيد ن صديق**» الملقب **بالسندروس** البجطاطي الأحذفاتي، وبعد التفاوض مع شقيق الحاجة، والشد والجذب مع المدعو **يويوس** شيخ قبيلة بقوية، تم التوافق على أن يدفع أخ الجانية **4000** دورو فضة كغرامة، وإحراق تلك الزاوية، مع تنفيذ عقوبة الإعدام في حق الجانية على يد أخيها. من رواية السيد **موح**، ابن امغار **موح نسعيد ن صديق بوالسندروس البجطاطي**.

30– **الهروي**، القبيلة والاقطاع، م. س. ص. 121.

31– **هارت**، م. س. ص. 534.

والتوازن. «**إذ أن القبائل كان لها نظام لضبط السلام فيما بينها وهو نظام الأحلاف الجماعية**».[32] ويظهر «**اللف**» نتيجة للظروف الاقتصادية والاجتماعية التي تمر بها الجماعة والعائلات داخل المدشر أو الخمس أو على مستوى القبيلة.

وكانت الفتيات حين يتغنين بالحبيب تذكره بـ«**اللِّيف**» أي الحليف. وقد تتغير الأحلاف بسبب طارئ أو مستجد مثل القتل أو الزواج أو النزاع على الأرض. ويمكن أن نميز بين نوعية الأحلاف، من «**داخلية**» أو «**خارجية**»، وأخرى «**مؤقتة**» أو «**دائمة نسبيا**». وقد انقسمت القبيلة الورياغلية على مستوى الأحلاف «**الدائمة نسبيا**» في فترة تاريخية محددة، إلى لفين رئيسيين، شمل الأول قسمات أيث يوسف أوعري وأيث توريرث وأيث بوعياش وأيث حذيفة وأيث عروس وإمرابظن، فيما تضمن اللف الثاني قسمات أيث عري وثما(ر)زگا وأيث عظية وأيث عبذ الله.[33]

وبالنسبة للأحلاف الداخلية نورد مثالا للفين تأسسا بسبب مقتل امرأة في أيث قمرة (وهي بنت **بلحسن** وزوجة **موح أكوح أصريح**) مع بداية العقد الثاني من القرن العشرين، واتهام أيث عبد الواحد بالقتل بحكم الجوار أو بدعمهم لعائلة من إصريحن بوهم بتورطهم في تلك الجريمة بناء على شهادة زور من امرأة تنتمي إليهم، في حين نفى «**الشيخ أشهبار امحند البلوقي**» من مدشر بوهم ذلك نفيا قاطعا.[34] وبذلك اندلع القتال بين فرقة أولاد **المرابط حدو** وفرقة أيث عبد الواحد. ومع استمرار الصراع توسع اللف بانضمام فرق أخرى الى كِلا الطرفين بحكم الروابط الدموية أو المصاهرة أو بسبب الخلافات والصراعات التي كانت قد نشبت لسبب من الأسباب. وهكذا أصبح **اللف الأول** يتكون من: فرقة أولاد **المرابط حدو بن طاهر الدردوشي** من مدشر أيت قمرة، الذي يتكون من ثلاثة «**إجوجگا**» (سلالات) وفرقة أعمامهم أولاد **المرابط الحاج تهامي** في مدشر إدردوشن وعائلة أصريح في أيت قمر

32– **جرمان عياش**، دراسات في تاريخ المغرب، الشركة المغربية للناشرين المتحدين، الرباط، الطبعة الأولى، 1986، ص. 331.

33– **هارت**، م. س. ص. 607.

34– تفيد الرواية الشفوية أن القاتل الحقيقي لتلك المرأة هو **السي عري الشمس** شقيق القاضي الشمس من إبغريين عن طريق الخ وذلك ما أسر به القاضي الشمس لخماس كان يشتغل عنده.

وفرقة تشطبين في مدشر بوهم. ومن جهة اخرى كان **اللف الثاني** يتكون من: أيث عبد الواحد بأيث قمرة وأيث بوهم، وأيث رحسن في مدشر إدردوشن. هذا إضافة إلى أسر كانت تقدم الدعم المعنوي كالإخبار وتقديم المعلومات للطرفين (التجسس) وتساعد على الاختباء (للإشارة فان **أشهبار** كان حليف الطرف الأول، ثم غير موقعه بعد المصاهرة مع الطرف الثاني).

وقد كانت هناك محاولة للصلح بين الطرفين بقدوم أيث بوهم وأيث عبد الواحد إلى دار **بلحسن** بحضور عائلة **الحاتمي** واتفقوا على الصلح، لكنه لم يكتب له النجاح بسبب تهور أحد أفراد الطرف الأول الذي أطلق النار على الوفد الحاضر من بوهم أثناء عودتهم، وبذلك تأجج الصراع بينهما. وللحد من ذلك التوتر اتفق **أشهبار** مع أبناء **بلحسن** على أن يؤدي عشرة من كبار الأشخاص من مدشر بوهم اليمين في مسجد «**ذِمْجَهْذين**» (المجاهدين) بضريح «**سيدي امحند وعري**». لكن الطرف الآخر رفض ذلك ولم يقبل باليمين مقابل رقبة ابنتهم.

ولتجاوز هذه المشكلة اقترح **أشهبار** أيضا خطة سرية مع إدردوشن هي أن يقتلوا أحد المتهمين الاثنين وهما في طريقهما إلى سوق الخميس حتى يتعادلا فيما بينهما. وفشلت الخطة كذلك، وكان أن اتفق إدردوشن وأيت تشطبين على الهجوم على إصريحن ونفيهم من الدوار نهائيا لكن تم كشف هذه الخطة بعد إفشائها من طرف أحد القاطنين في مدشر أيت قمرة. وبذلك استمر الصراع بينهما لمدة عشر سنوات، مخلفا بعض الضحايا من الطرفين. أما بالنسبة لأيث رحسن فقد تم «**أكلهم**» وتهجير من بقي حيا منهم الى بوهم.[36] وبعد اندلاع المقاومة الريفية تحسنت العلاقات بين الجانبين خصوصا بعدما تحالفت عائلة أيث عبد الواحد مع عائلة أولاد حدو طاهر بسبب الصراع على الأرض بينهم وبين قبيلة بقوية في العقد الثالث من القرن العشرين.

36– وثيقة، رقم 500، بتاريخ 1335 هـ، موافق 1917. انظر الملحق.

وبالنسبة للمؤسسات الدينية والشرعية فقد كانت تتكون من:

– **الشرفاء المرابطون:** يشكل المرابطون الخُمس الخامس من قبيلة أيث ورياغل. ويقسم هذا الخمس إلى مجموعة من السلالات المنتشرة في كل تراب القبيلة، وتتوزع إلى مجموعة إمرابظن العليا، أي الواقعة في المنطقة الجبلية، وهم أيث ارقاضي، وزاوية سيدي عيسى، وأيث كمون وإزروقن، وبوغرضاين، وزاوية سيدي عبد القادر، وباشْكرا، وثما(ر)كاتش، وبوزذور. ومجموعة إمرابظن السفلى الواقعة في المنطقة المنخفضة وهم أيث إبراهيم، وإغاروذن، وزاوية سيدي يوسف، وإفاسيين، وإدردوشن أيث قمرة، وأيث عمر أوبوكار، وأيث هيشم، وثاشثيوين، ومارُويْ. وتنتمي فئة المرابطين إلى النسب الشريف، أي إلى للاّ **فاطمة الزهراء** بنت الرسول (ص) مرورا بجدهم مولاي **إدريس** ومولاي **عبد السلام بن مشيش** و**إبراهيم الأعرج** بالريف. وحسب **البوعياشي** فإن «**إبراهيم الأعرج هو شريف إدريسي وهو جد المرابطين ببني ورياغل**».[37]

وقد نزل بجبل الحمام قرب سيدي بوخيار وبعد ذلك أسس زاوية في بوملك على وادي غيس قرب سوق الخميس إمرابظن وبقيت آثارها قائمة إلى بداية السبعينات من القرن العشرين، وتوفي بفاس حوالي سنة 683 هـ. وقد خلف ذرية كبيرة في القبيلة الورياغلية عن طريق حفيده سيدي عبد العزيز الذي كان ينزل بمكان يسمى «**أغيل ابزو(ر)**»، ومنه أخذ الأبناء والأحفاد اسم **الغلبزوريين**[38]. وكان هؤلاء الشرفاء يتمتعون بمكانة اجتماعية محترمة داخل القبيلة الورياغلية والمجتمع الريفي بشكل عام. وأسسوا عدة زوايا في المجال الممتد من جبل سيدي بوخيار جنوبا إلى البحر المتوسط شمالا. ومن أشهرها زاوية سيدي عيسى قرب تماسينت وزاوية **سيدي يوسف** وزاوية **سيدي امحند أو موسى** في أيث هيشم.

وكان الشرفاء المرابطون، بفضل ما ينسب لهم من البركة والكرامات،[39] ويتصفون به من الحياد، يتوسطون في حل عدد من القضايا والنزاعات، ويسهرون على إبرام الصلح وتقريب

37– **البوعياشي**، م. س. ص. 226، أخذا عن **احمد الرهوني**. ص. 9.

38– نفسه، ص.231.

39– **هارت**، م. س. ص. 283.

بعدها إلى زاوية **سيدي امحند أو موسى** في أيث هيشم حتى «**أصبحت رياسة المرابطين ترجع إليها**».[47] ولذلك عُرفت أيضا في الوثائق باسم «**زاوية القطب**».[48] ولربما يعود سبب ذلك إلى الدور الذي لعبته هذه الزاوية في تنظيم الجهاد والمقاومة ضد نزول الإسبان من جزيرة النكور من أواخر القرن الحادي عشر وبداية القرن الثاني عشر الهجري إلى أواخر الستينات من القرن الماضي.

- **مؤسسة القضاء الشرعي:** لا شك أن الريف عرف هذه المؤسسة منذ فترة ليست بالقصيرة، ونتوفر على دلائل تؤكد قدم مؤسسة القضاء الشرعي في القبيلة الورياغلية، والتي تذكر حينا بمجلس القضاة أو مجلس الشرع أو من له الأحكام المخزنية أو بتوقيع القضاة أنفسهم. وقد تدخل القضاة في عدد من القضايا والنوازل، واعتمدوا على استنباط الشرائع واستصدار الأحكام المناسبة للحياة اليومية التي كانت تعيشها القبيلة، والنظر في مطالب الناس واحتياجاتهم وتدوين ذلك في شكل عقود، إما بالاقتباس والاحتكام الى الشرع أو بما جرى به العمل أو الاجتهاد.

وتبين هذه الفتاوى المستوى المعرفي الواسع للفقهاء الورياغليين ومعالجتهم لمختلف النوازل والقضايا. وتفصل هذه الأحكام بين الأطراف المتنازعة إما عن طريق الصلح والتحكيم والتوافقات أو إصدار القوانين المناسبة. وفي مجال العقار بالخصوص، تم ضبط وضعية الممتلكات بواسطة العقود والرسوم والإشهاد والتوقيع عليها، كما سنعرض لذلك بعد قليل. وتحتفظ فتوى الفقيه «**محمد بن الحاج محمد التوزاني**»[49] بأهمية قصوى لما تكشف عنه من الحرص الشديد على الالتزام بالضوابط والمساطر لاستصدار الحكم الذي يرضي الطرفين. وكانت الأطراف عادة ما تتعهد وتنضبط لتلك الأحكام رغم عدم توفر القاضي

47- **البوعياشي**، م. س. ص. 236.

48- وثيقة، رقم، 194. سبق ذكرها.

49- وثيقة، رقم، 185، بتاريخ 1336 هـ، موافق 1917. انظر الملحق.

على سلطة إلزامية، فالسلطة التنفيذية الحقيقية كانت بيد «**إمغارن**»[50] الذين كانوا، علاوة على ذلك، يبتون في قضايا الأمن العام والجنح والجرائم.

وحسب الوثائق المتوفرة لدينا فقد كانت هذه القوانين قبل 1912، توثق في رسوم مكتوبة من طرف عدلين وفي بعض الأحيان كان يضاف إليها توقيع القاضي، خصوصا في منطقة السهل، لكن في المناطق الجبلية حيث يندر تواجد عدول وقضاة، فقد كانت الرسوم في فترة «**الريفوبليك**»، وفي حالة الاضطرار إلى تحريرها، تتم من طرف الفقهاء أو «**الطّوربة**»، أي حفظة القرآن كما أشار إلى ذلك «**هارت**»، ثم «**أصبحت في عهد ابن عبد الكريم توقع من طرف عدلين بالإضافة إلى تزكية أحد القضاة وخاتمه**».[51]

وقد دفعت قلة عدد القضاة في القبيلة الورياغلية قبل بداية القرن العشرين الدارسين أمثال «**هارت**»، إلى القول بأنهم كانوا شبه منعدمين في الريف قبل ظهور **ابن عبد الكريم**.[52] ونعتقد أن هذا الرأي يحمل نوعا من المبالغة، إذ تشير بعض الوثائق إلى قضاة قبيلة أيث ورياغل منذ تاريخ مبكر يعود إلى القرن الثاني عشر للهجرة،[53] أو تذكر «**مجالس القضاة**».[54] ومن بين القضاة الذين ترد أسماؤهم في الوثائق المحلية نذكر: **محمد بن أحمد الغلبزوري** الذي كان يوقع بتاريخ 1155هـ موافق 1742م، و**أحمد بن محمد الغلبزوري**، الذي كان يوقع بتاريخ 1266هـ الموافق ،1850[55] و**امحمد بن محمد بن امحمد الغلبزوري** الذي وقع وثيقة سنة 1321هـ 1898م،[56] و**عبد الكريم الخطابي** (الأب)، و**محمادي الشمس**، و**محمد بن محمد التوزاني** 1346هـ، و**أحمد العزوزي** 1321هـ،[57] والقاضي **أحمد بن القاضي الغلبزوري** الفقيه العلامة 1317هـ،

50- وثيقة، رقم، 453 بتاريخ 1318 هـ، موافق .1900

51- **هارت**، م. س. ص. .535

52- نفسه، ص. 542.

53- وثيقة، رقم، 188، بتاريخ 1155 هـ، موافق 1743. انظر الملحق.

54- وثيقة، رقم، 213، بتاريخ 1276 هـ، موافق 1860.

55- وثيقة، رقم، 216، بتاريخ 1266 هـ، موافق 1850.

56- وثيقة، رقم، 443، بتاريخ شعبان 1324 هـ، موافق اكتوبر 1906.

57- وثيقة، رقم 434، بتاريخ أوائل ذي الحجة 1321 هـ، موافق فبراير 1904.

وجهات النظر بين الخصوم للحد من الخلافات والنزاعات.[40] وقد التزم الشرفاء المرابطون الحياد وعدم التدخل في الشؤون السياسية للقيام بدور التحكيم واحترام آرائهم وقراراتهم رغم حضورهم الدائم كأعضاء فاعلين داخل مجالس «**أيث أربعين**» واستعدادهم الدائم لمقاومة الأجنبي.[41]

وتمتع الشرفاء بعدد من الامتيازات القضائية والإعفاء الضريبي بفضل ظهائر التوقير والاحترام التي كانوا يستصدرونها من السلاطين المغاربة، ومن بينها ظهير السلطان مولاي **عبد الرحمن بن هشام**، وهذا نصه: «**بعد الحمدلة والتصلية والطابع ما يلي :جددنا بحول الله وقوته وشامل يمنه ومنته لحملته المرابطين حفدة الولي الصالح سيدي إبراهيم الأعرج نفع الله له حكم ما بأيديهم من ظهائر أسلافنا الكرام قدس الله أرواحهم في دار السلام وأبقيناهم وإخوانهم المرابطين أهل الغلبزوري على ما كانوا عليه من التوقير والاحترام والمبرة والإكرام، وأسقطنا عنهم ما يلزم غيرهم (خرق) عليه عادة ولا يحدث في أمرهم نقص ولا زيادة فالواقف عليه من عمالنا وولاة أمرنا أن يعمل بمقتضاه ولا يتعداه صدر به أمرنا المعتز بالله في ثمانية وعشر ربيع الأول عام 1264**».[42]

وقد كان اسم **المرابط** ولا يزال إلى الآن يطلق في عرف أهل البلد على **الشريف** لكون مهمة الشريف الأصلية أن يرابط في زاويته أو في رباطه من رباطات الجهاد، ويدعو إلى الصلح والصلاح. ثم تطور الوضع إلى أن أصبح الشريف لا فرق بينه وبين عامة الناس يتولى القيام بكل الأعمال الاجتماعية والسياسية.[43]

وكنموذج للدور التحكيمي الذي مارسه الشرفاء المرابطون في القبيلة الورياغلية حفاظا على النسق القبلي وتوازنه واستمراره، نورد الوثيقة التالية: «**الحمد لله حين تأجل المرابط احمد بن المرابط الطاهر [...] مع خصمه [...] على سبة الورثة [...] وطلب منه الأول للثاني الثمن الذي وقع به البيع كما هي محدودة ومرسومة في رسومه وتاجل الأول للثاني مرة في يوم السوق الأربع امزورن وتاجل له ثانيا في زوية القطب السيد امحمذ بن السيد موسى الغلبزوري نفعنا ببركته امين**

40- وثيقة، رقم، 184، بتاريخ 1278 هـ، الموافق .1862

41- وثيقة، رقم، 55، بتاريخ 1268 هـ، الموافق 1852. انظر الملحق.

42- أورده **البوعياشي**، م. س. ص. 239.

43- نفسه، ص. ص، 236 و237.

وتاجل له ثالثا في زوية سيدي لمعيز اقمرا نفعنا الله امين امام السيد مسعود بن السيد صديق بن السيد امحمذ بن موسى الغلبزوري ونظره [...]».[44]

وخلال القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين بدأ الشرفاء المرابطون يتدخلون في جميع الشؤون الدينية والدنيوية. وانخرطوا في صراعات الثأر والقتل والتنافس على تملك العقار شأنهم شأن عامة الناس، ومنهم من أصبح من كبار إمغارن مثل **المرابط حدو** وبعده ابنه **بلحسن** وابن أخيه **المرابط شعيب بن الحاج تهامى**، كما كان هناك من الشرفاء من تورط في العلاقات مع إسبانيا إلى جانب بعض الأعيان من القبيلة الورياغلية.

- «**الزاوية**» أو «**ازاويث**» محليا: وكان لها نفوذ كبير داخل القبيلة لما لهذه المؤسسة المقدسة من نفوذ ديني ودور إصلاحي وسلمي يتجلى في التدخل في فض النزاعات بين الخصوم احتراما وتقديرا لبركة الشيخ.[45] فإضافة لدور الوسيط الذي يلعبه الشريف على المستوى الاجتماعي والمجالي، كانت للزاوية عدة أدوار ووظائف، فهي عبارة عن مركز اجتماعي بحيث يجتمع فيها الناس للتداوي وفض النزاعات وتبادل المنتوجات والترفيه، وفي ذات الوقت فندقا ومشفى ومحكمة وسوقا ومدرسة وإقامة المواسم.[46]

وتوجد في أيث قمرة **زاوية سيدي لمعيز (سيدي المُعِز)** التي يقصدها الزوار للتداوي، وعقد الاجتماعات، وفض النزاعات، وأداء اليمين، وطلب المطر (صلاة الاستسقاء)، ونحر الذبيحة الجماعية في المواسم، وغير ذلك من الأنشطة. وتستغل النساء انعقاد السوق الأسبوعي أيام الخميس، لارتياد تلك الزاوية، لكون الذكور وحتى الفقيه يذهبون إلى السوق، وبالتالي يفسحون لهن المجال للزيارة والاجتماع.

وكانت شهرة الزاوية ترتبط بشهرة الشخص المرابط فيها لما تتوفر فيه من خصال وكرامات وبركة وشفاعة. وهكذا تنتقل هذه الشهرة إلى المداشر المختلفة ولا تتركز في زاوية معينة. ففي البداية كانت الشهرة لزاوية **سيدي عيسى** ثم انتقلت إلى زاوية **سيدي يوسف** ومن

44- وثيقة، رقم، 194، بتاريخ 1287 هـ، الموافق 1870. انظر الملحق. وانظر كذلك وثيقة 55.

45- **البوعياشي**، م. س. ص. 235.

46- **عبد الله العروي**، م. س. ص. 203.

وقاضي أيث حذيفة وأيث عبد الله **سيدي محمد بن صديق** والقاضي **محمد بن عبد السلام المساوي ومحمد بن علي الوكيلي** (بولحية)كان يوقع سنة 1331.[58]

وإجمالا، نلاحظ أن القوانين الشرعية والقوانين العرفية التي سادت في القبيلة الورياغلية قبل العشرينات من القرن الماضي، كانت تتسم بالتعايش والتكامل.

– وبالنسبة **لمهنة المحاماة** فلم تكن معروفة في مغرب ما قبل الاستعمار، والذي كان جاري به العمل هو نظام **الوكالة أو النيابة**. فالوكيل أو النائب هو الذي كان يمثل المتنازعين أمام القاضي أو «**إمغارن**» أو الجماعة، ويدافع عن مصالحهم. وكان يتميز بمعرفته للقوانين العرفية والشرعية وقوة المرافعة والثقة. ويمثل موكله بواسطة الوكالة المكتوبة إما مفوضة أو عادية قصد الإدلاء بما لدى مجلس الشرع. ويلتزم الوكيل القيام بما قدر المستطاع مقابل تقاضيه قدرا من المال وهي أجرة الوكالة أو الاحتفاظ بقدر من المال مقابل أجرته على الوكالة، وذلك حسب الاتفاق بين الطرفين: «**وجعلوا للوكيل الخمس فيما يقبض ويرد في كل شيء كان**».[59] وقد يتفق الموكل مع وكيله بتقسيم ما يسترده مناصفة بينهما: «**أشهدت على نفسها [...] وكل ما يقبض المرابط حد [...] من الغلة ملكها ومأكله صداقها ورعايتها [...] يقسمونه النصف**».[60]

وكان هناك من يتوسط بين الناس بدون توكيل لتسهيل بعض المهام كالزواج والتجارة مقابل قدر من المال: «**الحمد لله أشهد على نفسه المرابط [...] إنه أعطى للمرابط [...] أربعين أوقية دراهم من صداق بنت عمه [...]**» بعد أن ساعده في الزواج بتاريخ 1268.[61]

– **مؤسسة العدول:** ترجع أهمية العدول في التوثيق عن طريق كتابة مختلف الرسوم والعقود بالوقوف على الحجة والدلائل ثم تذيل بالتوقيع عليها بذكر أسمائهم، وغالبا ما يوقع عدلان اثنان عليها. وفي بعض الأحيان يوقعها القاضي للتزكية. وكانت هناك عقود تشهد

58– وثيقة، رقم، 444، بتاريخ 1331 هـ، موافق 1913.
59– وثيقة، رقم، 261، بتاريخ 1262 هـ، موافق 1846.
60– وثيقة، رقم، 272، بتاريخ 1270 هـ، موافق 1854.
61– وثيقة، رقم، 74، بتاريخ 1268 هـ، موافق 1852.

بمعرفة العدول وتزكية شهادتهم وعقودهم في بعض قبائل الريف الأوسط: «**الحمد لله يشهد من يضع اسمه عقبه بمعرفة المرابط يحيى بن عيسى بن قمره الورياغلي فهو ممن تقبل شهادته ومرضي في أحواله ويقضى به في جميع الأحوال على هذه الحالة عرفوه [...] وفي اوائل رجب الفرد عام سبعة ومائة وألف**». توقيعان مع إضافة توقيع ثالث أعلم بقبول المزكيين عبيد الله تعالى **أحمد بن عيسى** لطف الله به.[62]

والوثيقة الثانية: «**الحمد لله يعرف شهوده الواضعون أسماؤهما عقب تاريخه بمعرفة الفقيه العدل السيد عمر بن محمد الغلبزوري الورياغلي والسيد محمد بن عب من نسبه المعرفة التامة في أيام حياتهما يشهدان في قبيلة بني عمرت وبني يطفت وبقوية وصنهاجة وبني ورياغل وغيره مصدرين في (كذا) معروفين في قبائل الريف ولم يزالون على شهادتهم إلى أن توفوا [...] وفي أواخر ذي الحجة الحرام عام ستين ومائتين وألف**». توقيع عدلين.[63]

وكذلك تشير بعض الرسوم الموقعة من طرف القضاة إلى تزكية شهادة العدول والتعريف بهم،[64] أو تذكر اسم «**الموثق**»،[65] وتحدد هويته من خلال توقيعه الخطي أو ما يصطلح عليه بالشكل والعلامة، فضلا عن الاشادة بنزاهته واستقامته: «[...] **الحمد لله يعرف شهيداه ويعلمون علم يقين بأن الشكل والعلامة الأولى هي بخط الفقيه الاعدل سيدي محمد بن محمد بن عمر وان الشكل والعلامة الثانية هي للفقيه سيدي محمد بن محمد من آيت أحمد ايحي وأنهما متصفان بوسم العدالة ولم يتخلى عن ذلك إلى أن تبصر الأول وتوفي الثاني وشهادتهما تدور لدى القضاة ولم يجمعهما في ذلك ريبة ويعلمان بأنهما عدلان مرضيان ويقضى بشهادتهما ولا يعلمان رجوعهما عن ذلك قاله عارفهما معرفا بهما وفي اوائل شهر الله المحرم (كذا) الحمد لله ادبا فقبلا واعلم به وبقبول المعرفين بهما عبيد ربه سبحانه واسير ذنبه محمد بن علي الوكيلي الحسني لطف الله به**».[66] (كان يوقع في بعض العقود باسم قاضي بني ورياغل).

62– وثيقة، رقم، 249، بتاريخ 1107 هـ، موافق 1696.
63– وثيقة، رقم، 248، بتاريخ 1260 هـ، موافق 1844.
64– وثيقة، رقم، 249، بتاريخ 1107 هـ، موافق 1696، وثيقة، رقم، 248، نفسها.
65– وثيقة، رقم، 285، بتاريخ 1283 هـ، موافق 1866.
66– وثيقة، رقم، 443 بتاريخ محرم 1302 هـ، موافق أكتوبر 1884.

وهكذا، كانت هذه المؤسسات بنوعيها العرفية والدينية تستجيب لرغبات الناس وحاجياتهم اليومية، كما ساهمت في الحفاظ على توازن الأنساق القبلية التي اعتبرتها الدراسات والأبحاث الغربية مبنية على الفوضى والتناحر والعنف والاضطراب. ومعلوم أن عددا من الدراسات الأجنبية وخاصة تلك التي مهدت للاستعمار، قد صورت المجتمع الورياغلي والريفي عموما، غارقا في الفوضى والاقتتال ويعيش في حمام الدم، فهذا موليراس يزعم أن «**قليل من الأفراد يصلون إلى الشيخوخة**»،[67] **فهم** يحصدون بعضهم البعض قبل هذا السن، ونادرا ما نجد شابا غير مثخن بالجراح، ويشعر المقاتل بالعار إن لم يقتل خمسة أو ستة أشخاص لأنه لا يقدر حياة الآخرين ولا يعني له الموت شيئاً.[68]

نجد نفس الأحكام المبالغة عند كتاب لاحقين أمثال «**كارلتون كون**» و«**جاك دومين**» و«**ويستر مارك**» و«**غيريلي**» و«**بلانكو إيناكا**»، كما أكد ذلك **جرمان عياش** في كتابه دراسات في تاريخ المغرب، وأخيرا «**دايفيد هارت**» الذي اعتبر ما أسماه بـ«الفوضى البنيوية» ظاهرة متأصلة في المجتمع الورياغلي، ونزاعات الأخذ بالثأر «**قاعدة أكثر منها استثناء**»، وأن «**النزاعات الدموية سلوكا معمما في كل المستويات الانقسامية من قمة الهرم إلى قاعدته**» داخل القبيلة الورياغلية،[69] مستحسنا فكرة «**فافري**» التي تعتبر كل قتل متبادل كدورة من الاقتراض ورد الدين.[70]

ويظهر تأثر **هارت وإيناكا** واضحا بنظرية العالم الانجليزي «**مالنوس**» عندما يقولان بأن الاقتتال الداخلي للورياغليين يهدف إلى التخفيف من الفائض السكاني نتيجة للعلاقة غير المتكافئة بين الموارد والتزايد السكاني، بحيث لا تغطي الأولى حاجيات الساكنة، ولهذا فالاقتتال هو الحل لإعادة التوازن بينهما. وهكذا فقد أضفى **هارت** على الاقتتال طابعا

67– **موليراس**، م. س. ص. 102.
68– نفسه، ص. 105.
69– **هارت**، أيث ورياغل م. س. ص. 620 و621.
70– نفسه، ص. 620.

أسطوريا كما يقول الأستاذ محمد أونيا،[71] ليس فقط لأنه لم يضع هذه الفوضى في سياقها التاريخي، بل لأنه سحب «**ظاهرة "الفوضى" الحديثة على ماضي الريف القديم**».[72]

كما كشف ج. **عياش** عن المبالغة التي تعتبر ظاهرة القتل والثأر «مؤسسة سياسة» تهدف إلى التخفيف من الفائض السكاني.[73] ناهيك عن المبالغة في بعض الأحكام لدى بعض الدارسين من قبيل **موليراس** الذي لم يزر الريف وإنما اعتمد بالأساس على رواية **محمد بن عبد الرحمن** لتأليف كتابه المغرب المجهول. أو **هارت** الذي قضى سنوات بين ظهراني أيث ورياغل، وتأثر بالحالة التي درسها بتفصيل (نموذج إمجاط) وأصدر أحكاماً مبالغا فيها، حيث قال: «**هي الحالة التي تمت دراستها بتفصيل لتشكل الأساس الذي بنينا عليه نظريتنا حول نزاعات الأخذ بالثأر**».[74] وأضاف: «**ويعتبر هذا الانتشار الشديد إلى أجزاء صغيرة بسبب نزاعات الأخذ بالثأر، قاعدة أكثر منه استثناء في منطقة أيث ورياغل**».[75]

حقيقة أن الريف كغيره من المجتمعات في مختلف مناطق العالم، كان يعرف النزاعات والصراعات والثأر والانتقام، ولكنها ليست بنيوية وبالشكل الدرامي الذي يدعيه الباحثون الغربيون، بل كانت اضطراباته محدودة في الزمان. وإلى جانب ذلك، كانت تسود في الريف قيم التسامح والتوافق والعيش المشترك والالتزام بالأعراف والقوانين المنظمة للحياة الخ.

وبالنسبة «للفوضى» التي اصطلح عليها بـ«الريفوبليك»، أكدت الروايات الشفوية بأن فترة «الريفوبليك» التي شهدها الريف سادت لفترة وجيزة دامت أقل من عشرين سنة، ويحددها البعض في أربعة عشر سنة، أي من بدايات القرن العشرين إلى حدود اندلاع المقاومة 1921. وحتى إن سلمنا جدلا، بأن القبيلة الورياغلية وباقي قبائل الريف كانت منغمسة في الفوضى والاقتتال، فكيف لمجتمع أن يوفق بين الفوضى والانخطاط وبين إرادة

71– **محمد أونيا**، قراءة في كتاب د. **هارت** حول «إيمليو بلانكو إيزاگا، كولونيل في الريف»، مجلة تاريخ المغرب، العددان 7 و8 سنة 1998. ص. 225.
72– نفسه، ص. 234.
73– **ج عياش**، دراسات في تاريخ المغرب، م. س. ص.200.
74– **هارت**، أيث ورياغل، م. س. ص.621.
75– نفسه، ص. 621.

الحياة والدفاع عن الاستقلال أمام أعتى القوى الاستعمارية في القرن العشرين؟ وكيف لمجتمع يتم وصفه بتلك الصفات، كان في مقدوره أن يعيش في نفس الآن، حياة عادية وله مؤسساته العرفية والدينية التي تسهر على الأمن والاستقرار والمساواة وتحل النزاعات على اختلاف أشكالها؟ وكيف لمجتمع تميزت منظومته القيمية وأنشطته الاقتصادية والاجتماعية والسياسة والثقافية والدينية بروح التعاون والتآزر والتضامن وبذوبان الفرد في الجماعة ضدا على النزعة الفردانية، أن يوصف بتلك الأوصاف المغالية؟

وفي الحقيقة كثيرة هي الحجج والدلائل التي تفند ما ذهبت إليه الدراسات الأجنبية. وسوف نورد بعض الأمثلة على ذلك منها: الالتزام بالقوانين والأعراف، واحترام النوبث وثويزا والتوافق على تعيين الفقيه (رغم ما كانت تحمله رمزيه التعيين التي تعني التحكم في المسجد والقوة والنفوذ للعائلات التي تختار الفقيه)، وإطعام الضيوف إلخ. في مجتمع يعير أهمية للتناوب أو ما يسميه **إيثاگا** مجتمع «النوبث».[76] وكذا وجود الأسواق طيلة أيام الأسبوع، وأسواق النساء، والحفاظ على الصلاة الجماعية أيام الجمعة والأعياد ومراسيم الجنازة التي كانت الجماعة تحرص على حضورها، إلى غير ذلك من الأنشطة الترفيهية كالصيد والألعاب الجماعية. وحتى الاجتماعات «**إگزاون**» كان يحضرها عدد كبير من الناس وتمر في أجواء عادية، وتنفض بدون نعرات ولا فوضى. ناهيك عن تعاون وتآزر هذه القبائل لمحاربة المخاطر والتضامن في أداء غرامات الحق والذعائر الخارجية كالغرامة التي فرضها **بوحمارة** على سبيل المثال لا الحصر، وكذا تنظيم المقاومة ضد الغزو الاستعماري.

إذن كيف لمجتمع يتمتع بهذه القيم أن نصفه بالفوضى البنيوية والتعطش لسفك الدماء إلى غير ذلك من النعوت. ولا تعوزنا الدلائل من أن المظاهر الحياتية كانت منظمة بقوانين وأعراف يلتزم بها الجميع في المدشر وفي القبيلة ككل وهي موثقة ومكتوبة لا تدع مجالا للشك والريبة، هذا إضافة إلى أن الأوفاق العرفية للقبيلة الورياغلية خلال القرن التاسع عشر لربما لم تكن تتضمن عقوبة القتل بل تضمنتها فقط قوانين بداية القرن العشرين منها

76 – **محمد الوفي**، م. س. ص. 28.

قانون أيث عبد الله وقانون أيث عطية وقانون أيث خطاب، مما يعني أن الفترة التي اصطلح عليها بـ«**الريفوبليك**» أي «**الفوضى**» كانت محدودة في الزمان، وهذا ما توحي به بعض الوثائق التي تصفها «**في تلك الساعة حيث كانت الناس فوضى**» يقصد سنة 1335هـ 1917م،[77] أي أواسط العقد الثاني من القرن العشرين وبالتحديد عند مقتل «**عبد السلام بورجيلة**» في سوق «أحد ن ديسار(ر)». أي مع استفحال تآمر إسبانيا وتشجيعها على الفوضى،[78] وعجز الدولة المغربية على توفير الأمن والحماية والدفاع عن سيادتها ومواجهة الضغوطات الأجنبية التي استفحلت بعد مؤتمر الخزيرات سنة 1906، وتوجت بفرض الحماية سنة 1912.

وحتى نقف على حجج ملموسة تدحض تلك الصورة السوداوية التي قدمتها معظم الدراسات الأجنبية عن المجتمع الريفي، سنورد جملة من الوثائق العائلية الجديدة التي تعكس نظرة ذلك المجتمع لذاته ولأحواله، والكيفية التي كان يتدبر بها مشاكله الداخلية كنزاعات الضرب والجرح والقتل، والخلاف حول الأرض والإرث، ومؤخر الصداق، والنزاعات التجارية، والدَّين، والسرقة، والنهب، وغير ذلك من القضايا الاجتماعية الأخرى كالزنى. ومما لا شك فيه أن نظرة المجتمع الريفي من الداخل قد لا تتفق مع معظم الأحكام التي كونها عنه الكتاب الأجانب من الخارج.

77 – وثيقة، رقم 411، بتاريخ 1335 هـ، موافق 1917.

78 – **جرمان عياش**، م. س. ص. 215 وص. 216.